

6443 - حكم زكاة ما سقي بالمطر - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

هناك من قال لهم ان الزرع الذي لا يسقى عليه زكاة. فهل ما قيل صحيح؟ نعم هي زكاة العشر. نعم. يذهب المطر او بعروقه هي الاثر فيما فقد اذا كان هموم او ثمار كالعنب والتمر نعم نعم اما الفاكهة فلا مانع الفاكهة سواء سقيت - [00:00:00](#)

المطر او بغيره؟ نعم ما فيها شيء الا اذا كانت التجارة للبيع والشراء يقتنيها يتجه فيها. طيب. اذا حال الهول على دراهمها. نعم. بارك الله فيكم جزاكم الله خيرا - [00:00:24](#)